

وتأخذ من الحاد في اليوم السابق جملة تطبقها  
على الجملة المتداولة من الحاد في اليوم تطبق  
كل مرتبة من سلسلة الجزع في نظيرها من سلسلة  
الكلمة وسوق البرهان إلى آخره الوجه الثاني  
من الاعتراض بان الأمر الثاني لم تطبق  
على تمام الأولى انقطعت فله يجوز ان يكون  
عدم انطباقها عليها لعجزنا عن توهم مقابلة  
اجزائها باجزائها لا يكون الأولى أطول  
من الثانية في جهة عدم التناهي وقد تعبير  
البرهان لاجل ذلك الوجه الذي هذه العبارة  
وهي ان الثانية ان تستغرق الأولى على تعبير  
التطبيق ولا يستغرقها أو إلى تلك المماثلة  
الثانية اما ان يصدق عليها المقابلة للتطبيق  
على الأولى ولا يصح في نفسها ذلك واعتراض على  
الأولى بلنا ان استعمال كون التناهي في البرهان  
على

على تقدير التطبيق ان التطبيق مح يجوز  
ان يستلزم في الأولى ان يضمن انه يلزم من انقطاع  
على تقدير التطبيق ان لم يستغرق انقطاعها  
في الواقع وانما يلزم ان لو كانت تقدير التطبيق  
واقعا وهو موعى الثانية باختيار الشق الثاني ولا  
يلزم من عدم قبولها للتطبيق انقطاعها لان يكون  
عدم قبولها لكونها غير متناهية الاجزاء الجزع وهو عن  
تطبيق الانقطاع على مرات خبير بان شيئا من هذه  
المنوع لا يتوجب على التقدير الذي قدمناه في سوق  
البرهان ان لا يغني بالتطبيق لان العقل يلاحظ  
بأن شيئا ويرعى وجه الاجمال والاختلاف العقل  
يكتفي ان يلاحظ كل من احاد احد السلسلتين  
بأنها واحدة من الاخرى على انفاق وبدلك  
يتم الفرض ان في البرهان اما ان يكون بالكلية  
الاولى من الثانية او بالاولى من الثانية

ع

195